

باب ما جاء في تكأة رسول الله ﷺ

[١] « رأيت رسول الله ﷺ متكاً على وسادة عن يساره » (١٣٨) .

على وسادة : هي المخدة

[٢] « أما أنا فلا آكل متكاً » (١٣٩) .

قال في النهاية : المتكىء — في العربية — كل من استوى قاعداً على وطأً متمكناً .

والعامة لا تعرف المتكىء إلا من مال في قعوده معتمداً على أحد شقيه .
والثناء فيه بدل من الواو .. وأصله من الوكأة ، وهو ما يشد به الكيس ،
وغيره كأنه أوكأً فمقعدته وشدها بالقعود على الرطأ الذي تحته .

ومعنى الحديث : أنى إذا أكلت لم أقعد متمكناً فعل من يريد الاستكثار
منه ، ولكن آكل بُلغةً (١٤٠) فيكون قعودى له مستوفزاً (١٤١) .

ومن حمل الانتكاء على الميل إلى أحد الشقين تأوله على مذهب الطب ؛ فإنه
لا ينحدر في مجارى الطعام سهلاً ، ولا يُسيغه هنياً ، وربما تأذى به .

(١٣٨) الحديث عن جابر بن سمرة . المؤلف لى الأدب وأبو داود لى اللباس برقم ٣١٤٣ وسيأتى
للمصنف أن إسحق انعم هذه الريادة ومن ثم قال لى جامعته : حديث حسن غريب لكنه مع ذلك يحتج
به . ٤

(١٣٩) قال المصنف حدثنا ثنية بن سعيد باشرىك عن علي بن الأقرع عن أنى جعيفة قال : قال رسول
الله ﷺ :

« وذلك لأن وقت الأكل وقت تواضع وشكر لله تعالى ، والأكل متكاً صفة العكبرين » .

(١٤٠) البُلغة : ما يكفى لسد الحاجة ولا يفضل عنها .

(١٤١) استومر : جلس على هيبته كأنه يريد القيام .